

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُخصّص قطعة أرض أملاك دولة داخل الحيز العمرانى بمساحة ٢٢٤٠٠ م^٢ بحوض دابر الناحية (١١) بالقطعة رقم (٦٢) بزمام منشأة جريس - مركز أشمون بمحافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : سور المدرسة الابتدائية .

الحد القبلى : شارع ٦م بعد الارتداد .

الحد الشرقى : شارع عرض ٦ م .

الحد الغربى : شارع عرض ٤ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

رقم ١٣ لسنة

مادة المطروحة

الدقة المالية

كروكي المدفع العام للمنفذ والمنفذ من سنة ٢٠١٦

بيان أهالي

بيان أهالي	شمارع عمره ٤٤ م بعد الميلاد	٢٦٦,٧٠	٤	المدعى
	المدفع العام للمنفذ	٢٦٦,٠٠	٤	المدعى
	شمارع عمره ٤٦ م			التحال

